

43104 - لا تجوز مصافحة المرأة الأجنبية حتى ولو من وراء حائل

السؤال

هل يجوز السلام على النساء إذا توقيت بشيلتها أو حجابها عن يد الرجل الذي يسلم عليها من يده؟

الإجابة المفصلة

لا يجوز أن يضع رجل يده في السلام في يد امرأة ليس لها بمحرم ولو توقيت بثوبها ، لما روى البخاري في صحيحه رحمة الله عن عروة عن عائشة رضي الله عنها في روايتها لقصة مبایعه رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء قالت : لا والله ما مست يده يد امرأة في المبایعة قط ، ما باي uneven إلا بقوله : (قد باي عتکن على ذلك) ، وما رواه أحمد بإسناد صحيح عن أميمة بنت رقيقة قالت : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نساء لنبيه ، فأخذ علينا ما في القرآن ... إلى أن قالت : قلنا يا رسول الله : ألا تصافحنا ؟ قال : (إنني لا أصافح النساء ، إنما قولي لأمرأة واحدة قولي لمائة امرأة) ، ولنا فيه عليه الصلاة والسلام خير أسوة ، كما قال من أرسله : (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجوا الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً) الأحزاب / 21

وبالله التوفيق